

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٧

باعتبار مشروع إنشاء محور و كوبرى المستشار / عدلى منصور على نهر النيل
بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ;
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ;

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محور و كوبرى المستشار / عدلى منصور
على نهر النيل بمحافظة بنى سويف .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المساحة اللازمـة لتنفيذ المشروع إليه بالمادة الأولى
من هذا القرار وبالـلغ الإجمالي مساحتها ٧٢ فدانـاً والـبين أسماء ملاكـها بكـشوف أسماء
الملاـك الـظاهـرين والـرسم التـخطـيطـي الإـجمـالـي المـرافـقـين .

(المادة الثالثـة)

ينـشر هذا القرـار فـي الجـريـدة الرـسـميـة .

صدر برئـاسـة الجـمـهـوريـة فـي ٤ ذـي الحـجـة سـنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٦ أغـسـطـس سـنة ٢٠١٧ مـ) .

عبد الفتاح السيسى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٣ لسنة ٢٠١٧

باعتبار مشروع إنشاء محور و كوبرى المستشار / عدلى منصور على نهر النيل

بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمـة لتنفيذـه

أتشرف بعرض الآتى :

فى إطار السياسة العامة للدولة للعمل على توفير سبل الحياة الميسرة لجميع المواطنين فقد طلب السيد محافظ بنى سويف تقرير صفة النفع العام لمشروع إنشاء محور و كوبرى المستشار / عدلى منصور - على نهر النيل بالمحافظة على مساحة ٧٢ فدانًا والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمـة لتنفيذـه .

تم إيداع مبلغ ٥ ملايين جنيه (فقط خمسة ملايين جنيه مصرى لا غير) بالشيك رقم ٤٦٥١٣٠٢٩٠٤٠١٣٠٢٩ المؤرخ فى ٢٠١٧/٤/١٠ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية هذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار المنفعة العامة إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على إقامة المشروع بكتاب سيادته

رقم ١٠١٤ في ٢٠١٧/٧/٢

كما وافق السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على إقامة المشروع بدليلاً عن المجلس الشعبى المحلى إعمالاً لأحكام المادتين ١٢، ١٣٣ من قانون نظام الإدارة المحلية الصادر

بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولما كان مشروع إنشاء محور وكوبرى المستشار / عدلى منصور - على نهر النيل - بمحافظة بنى سويف يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الالزامية لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى الالزامية لتنفيذها .

لذلك .. واعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

تحريراً فى / ٢٠١٧


وزير التنمية المحلية

هشام الشريف

卷之三

الطبعة الأولى لكتاب المقدمة

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ



دیوان

四百一

卷之三

A photograph of a framed certificate from the University of Toronto's Department of Computer Science. The certificate is white with black text. At the top, it says "THE UNIVERSITY OF TORONTO". Below that, in a larger font, is "DEPARTMENT OF COMPUTER SCIENCE". In the center, it says "BACHELOR OF COMPUTER SCIENCE". At the bottom right, it says "JULY 2010".

卷之三

الشاعرية المنشدية وفنون سير وفقر للكتب والرسائل ورسائل العناية والتلبيات

میں سے ملے

Geologic Summary

三

三



卷之三

سید علی بن ابی طالب

شريعة المساعدة على حقوق النساء والبنات وبيان حكم المثلثة في الميراث
الكتاب العظيم

فہارسٹ
عجمیہ

卷之三

۱۷۰




جريدة مصر

جريدة مصر الرسمية العدد ٣٨ في ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠١٧

الهيئة المصرية العامة للمساحة
جامعة القاهرة

العنوان	الرقم	الصفحة	النحو	الكلمة	المعنى	النحو	الكلمة	العنوان
١٣٦	٢٤	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١
١٣٧	٢٥	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢
١٣٨	٢٦	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣
١٣٩	٢٧	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤
١٤٠	٢٨	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥
١٤١	٢٩	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦
١٤٢	٣٠	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧
١٤٣	٣١	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨
١٤٤	٣٢	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩
١٤٥	٣٣	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠
١٤٦	٣٤	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١
١٤٧	٣٥	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢
١٤٨	٣٦	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣
١٤٩	٣٧	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤
١٥٠	٣٨	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥
١٥١	٣٩	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦
١٥٢	٤٠	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧
١٥٣	٤١	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨
١٥٤	٤٢	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٥٥	٤٣	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٥٦	٤٤	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٥٧	٤٥	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٥٨	٤٦	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٥٩	٤٧	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٠	٤٨	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦١	٤٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٢	٥٠	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٣	٥١	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٤	٥٢	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٥	٥٣	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٦	٥٤	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٧	٥٥	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٨	٥٦	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٦٩	٥٧	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٠	٥٨	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧١	٥٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٢	٦٠	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٣	٦١	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٤	٦٢	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٥	٦٣	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٦	٦٤	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٧	٦٥	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٨	٦٦	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٧٩	٦٧	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٨٠	٦٨	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٨١	٦٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٨٢	٧٠	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩
١٨٣	٧١	-	-	-	-	-	-	-



وزير المالية
هشام سعيد

٢٠١٧

الجريدة الرسمية
العدد ٣٨ في ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠١٧

الجريدة الرسمية
العدد ٣٨ في ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠١٧

الجريدة الرسمية - العدد ٣٨ في ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠١٧

العنوان	الصفحة	الاسم	الصفحة	العنوان	الصفحة	العنوان
٤٥	٦	٣٣	٦	٦٣٣	٦	٦٣٣
٤٦	٦	٣٤	٦	٦٣٤	٦	٦٣٤
٤٧	٦	٣٥	٦	٦٣٥	٦	٦٣٥
٤٨	٦	٣٦	٦	٦٣٦	٦	٦٣٦
٤٩	٦	٣٧	٦	٦٣٧	٦	٦٣٧
٥٠	٦	٣٨	٦	٦٣٨	٦	٦٣٨
٥١	٦	٣٩	٦	٦٣٩	٦	٦٣٩
٥٢	٦	٤٠	٦	٦٤٠	٦	٦٤٠
٥٣	٦	٤١	٦	٦٤١	٦	٦٤١
٥٤	٦	٤٢	٦	٦٤٢	٦	٦٤٢
٥٥	٦	٤٣	٦	٦٤٣	٦	٦٤٣
٥٦	٦	٤٤	٦	٦٤٤	٦	٦٤٤
٥٧	٦	٤٥	٦	٦٤٥	٦	٦٤٥
٥٨	٦	٤٦	٦	٦٤٦	٦	٦٤٦
٥٩	٦	٤٧	٦	٦٤٧	٦	٦٤٧
٦٠	٦	٤٨	٦	٦٤٨	٦	٦٤٨
٦١	٦	٤٩	٦	٦٤٩	٦	٦٤٩
٦٢	٦	٥٠	٦	٦٥٠	٦	٦٥٠
٦٣	٦	٥١	٦	٦٥١	٦	٦٥١
٦٤	٦	٥٢	٦	٦٥٢	٦	٦٥٢
٦٥	٦	٥٣	٦	٦٥٣	٦	٦٥٣
٦٦	٦	٥٤	٦	٦٥٤	٦	٦٥٤
٦٧	٦	٥٥	٦	٦٥٥	٦	٦٥٥
٦٨	٦	٥٦	٦	٦٥٦	٦	٦٥٦
٦٩	٦	٥٧	٦	٦٥٧	٦	٦٥٧
٧٠	٦	٥٨	٦	٦٥٨	٦	٦٥٨
٧١	٦	٥٩	٦	٦٥٩	٦	٦٥٩
٧٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
٧٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
٧٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
٧٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
٧٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
٧٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
٧٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
٧٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
٨٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
٨١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
٨٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
٨٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
٨٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
٨٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
٨٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
٨٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
٨٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
٨٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
٩٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
٩١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
٩٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
٩٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
٩٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
٩٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
٩٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
٩٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
٩٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
٩٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١٠٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١٠١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١٠٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
١٠٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
١٠٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
١٠٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
١٠٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
١٠٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
١٠٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
١٠٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١١٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١١١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١١٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
١١٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
١١٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
١١٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
١١٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
١١٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
١١٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
١١٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١٢٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١٢١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١٢٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
١٢٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
١٢٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
١٢٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
١٢٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
١٢٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
١٢٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
١٢٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١٣٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١٣١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١٣٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
١٣٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
١٣٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
١٣٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
١٣٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
١٣٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
١٣٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
١٣٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١٤٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١٤١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١٤٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠
١٤٣	٦	٦١	٦	٦٦١	٦	٦٦١
١٤٤	٦	٦٢	٦	٦٦٢	٦	٦٦٢
١٤٥	٦	٦٣	٦	٦٦٣	٦	٦٦٣
١٤٦	٦	٦٤	٦	٦٦٤	٦	٦٦٤
١٤٧	٦	٦٥	٦	٦٦٥	٦	٦٦٥
١٤٨	٦	٦٦	٦	٦٦٦	٦	٦٦٦
١٤٩	٦	٦٧	٦	٦٦٧	٦	٦٦٧
١٥٠	٦	٦٨	٦	٦٦٨	٦	٦٦٨
١٥١	٦	٦٩	٦	٦٦٩	٦	٦٦٩
١٥٢	٦	٦٠	٦	٦٦٠	٦	٦٦٠

